

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 201 \$ الباب السادس \$ \$ في الإسناد وفيه مباحث \$: .

1 - فضل الإسناد .

أعلم : أن الإسناد في أصله خصيصة فاضلة لهذه الأمة ، ليست لغيرها من الأمم . قال ابن حزم : (نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي مع الاتصال ، خصا به المسلمين ، دون سائر الملل ، وأما مع الإرسال والإعضال فيوجد في كثير من اليهود ، ولكن لا يقربون فيه من موسى قربنا من محمد ، بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى أكثر من ثلاثين عصرا ، وإنما يبلغون إلى شمعون ونحوه) . قال : (وأما النصارى ، فليس عندهم من صفة هذا النقل إلا تحريم الطلاق فقط . وأما النقل بالطريق المشتملة على كذاب ، أو مجهول العين ، فكثير في نقل اليهود والنصارى) . قال : (وأما أقوال الصحابة والتابعين ، فلا يمكن اليهود أن يبلغوا إلى صاحب بني أصلا ، ولا إلى تابع له ، ولا يمكن النصارى أن يصلوا إلى أعلى من شمعون وبولص) . .

وقال أبو علي الجياني : (خصا تعالى هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها : الإسناد ، والأنساب ، والإعراب) . ومن أدلة ذلك ما رواه الحاكم وغيره عن مطر الوراق في قوله تعالى : (أو آثاره من علم) قال : (إسناد الحديث) . وقال ابن المبارك : (الإسناد من الدين . لولا الإسناد لقال من شاء ، ما يشاء) (أخرجه مسلم . وقال سفيان ابن عيينة : حدث الزهري يوما بحديث فقلت : هاته بلا إسناد ؛ فقال الزهري : أترقى